لاحاديث فانها ليس لها محمل الا ابو حنيفة واصحابه كما افاده ط ولما كان سلمان الفارسي
رضي الله تعالى عنه فهو وان كان افضل من ابي حنيفة من حيث الصحبة فلم يكن
في العلم والاجتهاد ونشر الدين وتدوين احكامه كابي حنيفة وقد يوجد في
المفضول ما لا يوجد في الفاضل وسمي ذلك معجزة بناء على ان المراد بالتحدي
في تعريف المعجزة هو دعوى الرسالة وهو قول المحققين كما في المواهب وقيل
المراد به طلب المعارضة والمقابلة وعليه فذلك كرامة لا معجزة فافهم قوله
بعد القرآن متعلق باعظم اي لانه اعظم المعجزات على الاطلاق لانه معجزة مستمرة
دائمة الاعجاز وقيد بذلك وان عبر عن التبعيضية لئلا يتوهم مساواة هذه
المعجزة لتلك فان المشاركة في الاعظمية تصدق بالمساواة فتدبر قوله
قوله اشتهار مذهبه اي في عامة بلاد الاسلام بل في كثير من الاقاليم والبلاد
لا يعرف الا مذهبه كبلاد الروم والهند والسند وما وراء النهر وسمرقند وقد نقل ان
فيها تربة المحمدين دفن فيها نحو من اربعمائة نفس كل منهم يقال له محمد صنف وافتى
واخذ عنه الجم الغفير ولما مات صاحب الهداية منعوا دفنه بها فدفن بقربها وروي
انه نقل مذهبه نحو من اربعة الاف نفر ولا بد ان يكون لكل اصحاب وهلم جرا وقال
ابن حجر قال بعض الائمة لم يظهر لاحد من ائمة الاسلام المشهورين مثل ما ظهر لابي
حنيفة من الاصحاب والتلاميذ ولم ينتفع العلماء وجميع الناس بمثل ما انتفعوا
به وباصحابه في تفسير الاحاديث المشتبهة والمسائل المستنبطة والنوازل والقضايا
والاحكام جزاهم الله سبحانه الخير التام وقد ذكر منهم بعض المتأخرين المحدثين في ترجمته
ثمانمائة مع ضبط اسمائهم ونسبهم بما يطول ذكره اهـ قوله ولو اي سواء ثبت عليه
او رجع عنه ط قوله الا اخذ به امام اي من اصحابه رحمهم الله تعالى فان اقوالهم مروية عنه
كما سيأتي او من غيرهم من المجتهدين موافقة في اجتهاده لان المجتهد لا يقلد
مجتهدا افاده ط قوله من زمنه الى هذه الايام فالدولة العباسية وان كان
مذهبهم مذهب جدهم فاكثر قضاتها ومشايخ اسلامها حنفية يظهر ذلك
لمن تصفح كتب التواريخ وكان مدة ملكهم خمسمائة سنة تقريبا واما
الملوك السلجوقيون وبعدهم الخوارزميون فكلهم حنفيون وقضاة ممالكهم
غالبها حنفية واما ملوك زماننا سلاطين آل عثمان ايد الله تعالى دولتهم ما كر
الجديدان فمن تاريخ تسعمائة الى يومنا هذا لا يولون القضاء وسائر مناصبهم
الا للحنفية قاله بعض الفضلاء وليس في كلام الشارح ادعاء التخصيص في جميع
الاماكن والازمان حتى يرد ان القضاء بمصر كان مختصا بمذهب الامام الشافعي

الى

الى زمن الظاهر بيبرس البندقداري فافهم قوله الى ان يحكم بمذهبه عيسى عليه
السلام تبع فيه القهستاني وكأنه اخذه مما ذكره اهل الكشف ان مذهبه اخر المذاهب
انقطاعا فقد قال الامام الشعراني في الميزان ما نصه قد تقدم ان الله تعالى
من علي بالاطلاع على عين الشريعة رأيت المذاهب كلها متصلة بها
ورأيت مذاهب الائمة الاربعة تجري جداولها كلها ورأيت جميع المذاهب
التي اندرست قد استحالت حجارة ورأيت اطول الائمة جدولا الامام ابا
حنيفة ويليه الامام مالك ويليه الامام الشافعي ويليه الامام احمد واقصرهم
جدولا الامام داود وقد انقرض في القرن الخامس فاولت ذلك بطول زمن
العمل بمذاهبهم وقصره فكما كان مذهب الامام ابي حنيفة اول المذاهب المدونة
فكذلك يكون اخرها انقراضا وبذلك قال اهل الكشف اهـ لكن لا دليل في
ذلك على ان نبي الله عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام يحكم بمذهب ابي
حنيفة وان كان العلماء موجودين في زمنه فلا بد له من دليل ولهذا قال
الحافظ السيوطي في رسالة سماها الاعلام ما حاصله ان ما يقال انه يحكم بمذهب
من المذاهب الاربعة باطل لا اصل له وكيف يظن بنبي انه يقلد مجتهدا مع ان
المجتهد من احاد هذه الامة لا يجوز له التقليد وانما يحكم بالاجتهاد او بما كان
يعلمه قبل من شريعتنا بالوحي او بما تعلمه منها وهو في السماء او انه ينظر في
القرآن فيفهم منه كما كان يفهم نبينا عليه الصلاة والسلام اهـ واقتصر
السبكي على الاخير وذكر منلا علي القاري ان الحافظ ابن حجر العسقلاني
سئل هل ينزل عيسى عليه السلام حافظا للقرآن والسنة او يتلقاهما
عن علماء ذلك الزمان فاجاب لم ينقل في ذلك شيء صريح والذي يليق
بمقامه عليه السلام انه يتلقى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحكم
في امته كما تلقاه منه لانه في الحقيقة خليفة عنه اهـ وما يقال ان الامام المهدي
يقلد ابا حنيفة رده منلا علي القاري في رسالته المشرب الوردي في مذهب
المهدي وقرر فيها انه مجتهد مطلق ورد فيها ما وضعه بعض الكذابين
من قصة طويلة حاصلها ان الخضر عليه السلام تعلم من ابي حنيفة الاحكام
الشرعية ثم علمها للامام ابي القاسم القشيري وان القشيري صنف فيها